



الاتحاد الدولي للاتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية

(فاكس مباشر رقم +41 22 730 57 85)

1 يونيو 2011

النشرة الإدارية
CACE/541

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية

الموضوع: اجتماع لجنة الدراسات 4 (الخدمات الساتلية) لقطاع الاتصالات الراديوية،
جنيف، 29-30 سبتمبر 2011

1 مقدمة

نتشرف بالإعلان في هذه النشرة الإدارية عن عقد اجتماع للجنة الدراسات 4 التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد، يومي 29 و30 سبتمبر 2011 في جنيف عقب اجتماعات فرق العمل 4A و4B و4C (انظر الرسالة المعممة [4/LCCE/104](#)). وسيُعقد اجتماع لجنة الدراسات في مقر الاتحاد بجنيف. وستُعقد الجلسة الافتتاحية الساعة 09:30.

اللجنة	موعد الاجتماع	آخر مهلة لتقديم المساهمات	الجلسة الافتتاحية
لجنة الدراسات 4	29-30 سبتمبر 2011	الخميس، 22 سبتمبر 2011 الساعة 16:00 بالتوقيت العالمي المنسق	الخميس، 29 سبتمبر 2011 الساعة 09:30 (بالتوقيت المحلي)

2 برنامج الاجتماع

يرد مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 4 في الملحق 1.
وللاطلاع على المسائل المسندة إلى لجنة الدراسات 4، انظر الموقع:

<http://www.itu.int/ITU-R/go/que-rsg4/en>

1.2 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات (الفقرة 2.2.10 من القرار ITU-R 1-5)

يُقترح اعتماد مشاريع التوصيات المراجعة والجديدة التي أعدتها فرق العمل 4A و4B و4C في اجتماعاتها المنعقدة في أبريل/مايو 2011 في اجتماع لجنة الدراسات وفقاً للفقرة 2.2.10 من القرار ITU-R 1-5.

ويقدم الملحق 2 عناوين وملخصات مشاريع التوصيات الجديدة والمراجعة طبقاً للفقرة 2.2.2.10 من القرار ITU-R 1-5.

2.2 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات بالمراسلة (الفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-5)

يتعلق الإجراء الوارد في الفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-5 بمشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة التي لا ترد بصفة خاصة في جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات.

ووفقاً لهذا الإجراء سوف تُعرض على لجنة الدراسات مشاريع التوصيات الجديدة والمراجعة التي يتم إعدادها أثناء اجتماعات فرق العمل 4A و4B و4C التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات مباشرة. وبعد النظر في تلك المشاريع يجوز للجنة الدراسات أن تقرر التماس اعتماد مشاريع التوصيات بالمراسلة. وفي هذه الحالات قد تقرر لجنة الدراسات أيضاً تطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA) لأي من مشاريع التوصيات، وهو الإجراء المنصوص عليه في الفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-5 (انظر أيضاً الفقرة 3.2 أدناه).

وعملاً بأحكام الفقرة 25.2 من القرار ITU-R 1-5، يحتوي الملحق 3 بهذه النشرة على قائمة بالموضوعات التي ستتناولها اجتماعات فرق العمل التي ستعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات والتي قد تُعد لها مشاريع توصيات.

3.2 اتخاذ القرار بشأن إجراء الموافقة

تقرر لجنة الدراسات، في الاجتماع، الإجراء الذي يُتبع للحصول على الموافقة لكل مشروع توصية وفقاً للفقرة 3.4.10 من القرار ITU-R 1-5. ويمكن الحصول على الموافقة عن طريق عرض مشروع التوصية على جمعية الاتصالات الراديوية المقبلة، أو عن طريق مشاوره الدول الأعضاء، كما قد تقرر لجنة الدراسات استخدام إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت الذي يرد وصفه في الفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-5.

3 المساهمات

يرجى تقديم مساهمات مناسبة لأعمال لجنة الدراسات 4. وسوف تعالج هذه المساهمات وفقاً للأحكام الواردة في القرار ITU-R 1-5 وتُنشر في العنوان <http://www.itu.int/md/R07-SG04-C/en>. وآخر موعد لاستلام المساهمات هو الخميس، 22 سبتمبر 2011، الساعة 16:00 بالتوقيت العالمي المنسق. ولا تُقبل المساهمات التي تصل بعد هذا الموعد. وينص القرار ITU-R 1-5 على أن المساهمات التي لا تتوفر للمشاركين وقت افتتاح الاجتماع لا يُنظر فيها.

ويرجى من المشاركين تقديم المساهمات بالبريد الإلكتروني إلى العنوان التالي:

rsg4@itu.int

وينبغي كذلك إرسال نسخة إلى رئيس لجنة الدراسات 4 ونوابه. والعناوين ذات الصلة موجودة في الموقع:

http://www.itu.int/cgi-bin/htsh/compass/cvc.param.sh?acvty_code=sg4

وبالاتفاق مع رئيس لجنة الدراسات 4، سيتخذ الاجتماع المقبل للجنة الدراسات المزيد من الخطوات نحو العمل في بيئة إلكترونية بالكامل. وبناءً على ذلك، سيُدار الاجتماع بدون استخدام الورق (لن توزع نسخ ورقية من الوثائق). وسيتاح للمندوبين استخدام الشبكة المحلية اللاسلكية في قاعات الاجتماع. وتتاح طابعات في المقهى السيرياني بالدور الثاني تحت الأرض من مبنى البرج وبالدور الأول والثاني من مبنى مونبريان للسماح للمندوبين بطباعة الوثائق إن أرادوا ذلك. فضلاً عن ذلك، قام مكتب الخدمة (helpdesk@itu.int) بإعداد عدد محدود من أجهزة الحاسوب المحمولة كي يستخدمها المشاركون الذين ليس معهم حواسيبهم المحمولة.

4 الترجمة الشفوية

ونظراً لأنه تقرر توفير الترجمة الشفوية في الاجتماع، يرجى ملاحظة أن الترجمة الشفوية لن تتوفر ما لم تطلب الدول الأعضاء ذلك. وينبغي إرسال طلبات توفير الترجمة الشفوية إلى البريد الإلكتروني التالي: rsg4@itu.int وذلك قبل بدء الاجتماع بشهر

على الأقل أي في موعد أقصاه 29 أغسطس 2011. ومن الضروري مراعاة التاريخ النهائي كي يتسنى للأمانة اتخاذ الترتيبات اللازمة للترجمة الشفوية.

5 المشاركة/متطلبات التأشيرة

سيجري تسجيل المندوبين/المشاركين على الخط عبر موقع قطاع الاتصالات الراديوية على شبكة الويب. وقد طلب من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية تسمية جهة اتصال تكون مسؤولة عن معالجة طلبات التسجيل نيابة عن إدارتها/منظمتها. وينبغي للأفراد الذين يرغبون في الحضور الاتصال المباشر بجهة الاتصال المعنية بجميع أنشطة لجان الدراسات نيابة عن الكيان الذي ينتمون إليه. وترد قائمة جهات الاتصال على صفحة الاستقبال الخاصة بالمعلومات الموجهة إلى أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية وتسجيل المندوبين في الموقع التالي:

<http://www.itu.int/ITU-R/go/delegate-reg-info/en>

وسيفتح مكتب تسجيل المندوبين أبوابه في تمام الساعة 08:30 في اليوم الأول من الاجتماع عند مدخل مبنى مونبريان. ويرجى ملاحظة أنه لا بد من تقديم تأكيد التسجيل الذي أرسل إلى كل مندوب/مشارك بالبريد الإلكتروني بالإضافة إلى صورة شخصية، لكي يتسنى تسلم بطاقة الهوية.

وتتاح المعلومات الخاصة بحجز الفندق للاجتماعات التي تعقد في جنيف في العنوان التالي: <http://www.itu.int/travel/index.html>

فرانسوا رانسي
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحقات: 3

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية
- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية ونوابهم
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- الأمين العام للاتحاد، ومدير مكتب تقييس الاتصالات، ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق 1

مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

(جنيف، 29-30 سبتمبر 2011)

(القاعة B مبنى البرج بالاتحاد)

1	ملاحظات استهلاكية
1.1	مدير مكتب الاتصالات الراديوية
2.1	الرئيس
2	إقرار جدول الأعمال
3	تعيين المقرر
4	المحضر الموجز للاجتماع السابق (الوثيقة 4/147)
5	النظر في نتائج فرق العمل
1.5	فرقة العمل 4C
1.1.5	تقرير تنفيذي
2.1.5	مشاريع التوصيات التي أبديت بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرتان 2.2.10 و 4.10)
3.1.5	مشاريع التوصيات التي لم تبد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرات 3.2.10 و 3.10 و 4.10)
4.1.5	مشاريع التقارير
5.1.5	مشاريع المسائل
2.5	فرقة العمل 4B
1.2.5	تقرير تنفيذي
2.2.5	مشاريع التوصيات التي أبديت بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرتان 2.2.10 و 4.10)
3.2.5	مشاريع التوصيات التي لم تبد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرات 3.2.10 و 3.10 و 4.10)
4.2.5	مشاريع التقارير
5.2.5	مشاريع المسائل
3.5	فرقة العمل 4A
1.3.5	تقرير تنفيذي
2.3.5	مشاريع التوصيات التي أبديت بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرتان 2.2.10 و 4.10)

3.3.5	مشاريع التوصيات التي لم تبد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرات 3.2.10 و3.10 و4.10)	
4.3.5	مشاريع التقارير	
5.3.5	مشاريع المسائل	
6	النظر في مجموعة مشاريع التوصيات الخمسة الجديدة بشأن أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية	
7	الاتصال مع لجان الدراسات الأخرى والمنظمات الدولية	
8	وثائق مقدمة من مكتب الاتصالات الراديوية	
9	النظر في برنامج العمل المقبل والجدول الزمني للاجتماعات	
10	ما يستجد من أعمال	

ف. راوات

رئيسة لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

الملحق 2

عناوين وملخصات مشاريع التوصيات الجديدة والمراجعة المقترح اعتمادها في اجتماع لجنة الدراسات 4

فرقة العمل 4A

[الوثيقة 4/166](#)

[مشروع مراجعة التوصية ITU-R BO.1659](#)

تقنيات التخفيف المتعلقة بالتوهين بسبب المطر من أجل أنظمة الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاقات التردد المتراوحة بين GHz 17,3 و GHz 42,5

ملخص

يُقترح في إطار مراجعة التوصية ITU-R BO.1659 إعادة النظر في الملحق 2 بهذه التوصية ليشمل تبايناً جديداً في مخطط الإرسال التراتبي. وعلاوة على ذلك، يُقترح إدخال تعديلات على القيم والجداول والأشكال الواردة في التذييل 1 للملحق 3 من أجل مراعاة النموذج المحدث للتوهين بسبب المطر الوارد في التوصية ITU-R P.618-10. ويُقترح أيضاً في الفقرة 5 من التذييل 1 للملحق 3، إضافة مواد جديدة من أجل تقييم تيسر الخدمة السنوي الملاحظ في بعض المدن في الإقليم 1 وذلك فيما يتعلق بقيم مختلفة لكثافة تدفق القدرة عند سطح الأرض.

[الوثيقة 4/167](#)

[مشروع مراجعة التوصية ITU-R SF.675-3](#)

حساب أقصى كثافة للقدرة (قيمة متوسطة في نطاق 4 kHz) في موجة حاملة بتشكيل الزاوية

ملخص

تقتصر التوصية ITU-R SF.675-3 على حالة الموجات الحاملة بتشكيل الزاوية وعرض نطاق مرجعي قدره 4 kHz كما يتضح من عنوانها. وبما أنه يشار إلى هذه التوصية كمرجع في الحاشية 2 للجداول A و B و C و D الواردة في الملحق 2 بالتذييل 4 للوائح الراديو، من المهم أن يجري تحديثها. وعلاوة على ذلك، بغية معالجة حالة كثافة تدفق القدرة القصوى التي تُحسب قيمتها المتوسطة على عرض نطاق يبلغ 1 MHz، يُقترح إضافة ملحق 2 جديد. وتُدرج أيضاً فقرة في كل ملحق لمعالجة حالة الموجات الحاملة للتتبع والقياس عن بعد والتحكم عن بعد.

وتم الاعتراف أيضاً باحتمال وجود غموض في الحاشية 2 للجداول A و B و C و D الواردة في الملحق 2 بالتذييل 4 للوائح الراديو فيما يتعلق بالموجات الحاملة فوق 15 GHz التي يكون عرض نطاقها اللازم أقل من عرض النطاق المستعمل لتقدير متوسط القيمة. وتم التطرق إلى هذا الغموض المحتمل كذلك في التوصية المراجعة.

كثافة تدفق القدرة المرجعية للخدمة الإذاعية الساتلية في النطاق GHz 22,0-21,4 في الإقليمين 1 و 3

ملخص

يُقترح الاستعاضة عن التعبير "المرجعية" بالتعبير "القصوى" من أجل توضيح ما يُقصد فعلاً بهذه التوصية. وإضافة إلى ذلك، جرى تحديث عدة فقرات تحت "إذ تضع في اعتبارها" من أجل مراعاة قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2007. وعلاوة على ذلك، يُقترح في التوصية بكاملها تغيير التعبير "التوهين جراء المطر" إلى "توهين الوصلة الكلي" لتشمل التوصية أيضاً التأثيرات الجوية الأخرى التي ستؤثر على حسارة الانتشار.

وأخيراً، في الملحق 1، يعاد حساب قيم تيسر الخدمة باستعمال النموذج المحدث للتوهين جراء المطر الوارد في التوصية المراجعة ITU-R P.618 ويُقترح أيضاً أن يُدرج في الجداول قيم توهين الوصلة الكلي فيما يتعلق بكل حالة. وعلاوة على ذلك، تجري الحسابات أيضاً في بعض المدن القليلة الأخرى المقدمة كمثال.

فرقة العمل 4B

أنظمة التلفزيون الرقمية المتعددة البرامج المعدة للاستعمال بواسطة السواتل العاملة ضمن مدى التردد GHz 12/11

ملخص

تشمل هذه المراجعة تعديلات تبين إلغاء التوصية [ITU-R BO.1294](#) سابقاً.

إجراءات تشغيلية موحدة من أجل تجميع الأخبار بالساتل (SNG)

ملخص

تشمل هذه المراجعة المقترحة إدخال تعديلات على هذه التوصية تجعلها تتعلق تحديداً بعمليات تجميع الأخبار بالساتل من خلال استعمال تقنيات التشكيل والتشفير الرقمي.

فرقة العمل 4C

[الوثيقة 4/158](#)

[مشروع التوصية الجديدة ITU-R M.\[E-S TX+RX\]](#)

الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الفضائية وخصائص محطات الإرسال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (أرض-فضاء) العاملة في النطاق 5 010-5 000 MHz

ملخص

تقدم هذه التوصية الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الفضائية وخصائص محطات الإرسال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية العاملة في النطاق 5 010-5 000 MHz. والهدف من هذه المعلومات إجراء تحاليل بشأن تأثير تداخل التردد الراديوي في أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية وشبكاتها (أرض-فضاء) العاملة في هذا النطاق الناتج عن مصادر راديوية غير الصادر من خدمة الملاحة الراديوية.

وجدير بالملاحظة أن الفقرة د) من إذ تضع في اعتبارها من هذه التوصية الجديدة المقترحة تشير إلى مشروع التوصية الجديدة [ITU-R M.[RNSS_Guide]. وتدعى لجنة الدراسات 4 إلى استعراض هذه الفقرة في ضوء حالة مشروع التوصية الجديدة [ITU-R M.[RNSS_Guide] في اجتماعها المزمع عقده في سبتمبر 2011.

[الوثيقة 4/160](#)

[مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1854](#)

استعمال الخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) للاستجابة والإغاثة في حالة الكوارث

ملخص

روجعت هذه التوصية لكي تشمل معلومات حول نظام ساتلي جديد مستقر بالنسبة إلى الأرض وُضع في الخدمة في الموقع المداري 10° شرقاً من جانب المشغل الساتلي Solaris Mobile Limited في النطاق 2 010-1 980 MHz (أرض-فضاء) والنطاق 2 200-2 170 MHz (فضاء-أرض).

روجعت هذه التوصية بالاتصال مع لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات.

الملحق 3

المواضيع التي ينبغي تناولها في اجتماعات فرق العمل 4A و 4B و 4C التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات 4 والتي يمكن إعداد مشاريع توصيات بشأنها

فرقة العمل 4A

- معايير الحماية وطرائق تقييم التداخل من أجل الوصلات بين السواتل غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض في النطاق 23,377-23,183 GHz فيما يتعلق بخدمة الأبحاث الفضائية (PDNR ITU-R S.[ISS-NON_GSO])، انظر الملحق 1 بالوثيقة (4A/514)؛

- المتطلبات الأساسية لمنهجية حساب إحصائيات التداخل الذي تتعرض له محطات الخدمة الثابتة من إرسالات فضاء-أرض في الخدمة الثابتة الساتلية/الخدمة الإذاعية الساتلية فيما يتعلق بنطاقات تردد أعلى من حوالي 17 GHz (PDNR ITU-R F.[SF].[STATMETH])، انظر الملحق 2 بالوثيقة (4A/514).

فرقة العمل 4B

- التداول العالمي للمطاريف الساتلية IMT-2000 (DNR ITU-R M.[SATIMT_CIRCUL])، انظر الملحق 4 بالوثيقة (4B/172).

فرقة العمل 4C

- الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية وخصائص محطات الإرسال الفضائية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) العاملة في النطاق 5 030-5 010 MHz، (PDNR ITU-R M.[S-E RX+TX])، انظر الملحق 1 بالوثيقة (4C/595)؛

- نموذج تقييم من أجل التداخل النبضي الناتج عن مصادر راديوية أخرى غير الصادر من خدمة الملاحة الراديوية الساتلية إلى أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية والشبكات العاملة في النطاقات 1 215-1 164 MHz و 1 300-1 215 MHz و 1 610-1 559 MHz (PDNR ITU-R M.[PULSE_EVAL])، انظر الملحق 2 بالوثيقة (4C/595)؛

- وصف الأنظمة والشبكات في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض وفضاء-فضاء) والخصائص التقنية لمحطات الإرسال الفضائية العاملة في النطاقات 1 215-1 164 MHz و 1 300-1 215 MHz و 1 610-1 559 MHz و (PDNR ITU-R M.1787)، انظر الملحق 3 بالوثيقة (4C/595)؛

- معايير الحماية المطبقة على عمليات البحث والإنقاذ Cospas-Sarsat في النطاق 406,1-406 MHz (PDNR ITU-R M.1478-1)، انظر الملحق 3 بالوثيقة (4C/595)؛

- معايير حماية مطاريف المستعمل المحلي في النظام الساتلي Cospas-Sarsat في النطاق 1 545-1 544 MHz، (PDNR ITU-R M.1731-1)، انظر الملحق 5 بالوثيقة (4C/595).